



Ref : .....

الرقم : .....

Date: .....

التاريخ : .....

Res: .....

المرفقات : .....

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات  
رقم ( 109 ) لسنة (2013)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم  
الأثنين 13/ صفر/ 1435 هـ الموافق 2013/12/16 م،

رئيس مجلس الإدارة

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي

وبحضور كل من:-

عضو مجلس الإدارة

1. الدكتور/ ياسين محمد الخراساني

" " " "

2. الأستاذ/ أمين معروف الجند

" " " "

3. القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي

" " " "

4. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل

سكرتير مجلس الإدارة

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مؤسسة عبدالله أحمد الكبوس إخوان للتجارة والتوكيلات  
ضد

المؤسسة العامة للكهرباء - محطة توليد عصفرة بشأن المناقصة رقم (2013/1) الخاصة بإعادة التأهيل لمولدات  
وارتسيلا.

الوقائع والاجراءات

تتحصل وقائع واجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 2013/11/10 م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى الى الهيئة ضد المؤسسة العامة للكهرباء  
تضمنت تظلمها من إستبعادها من المناقصة المذكورة وإرسالها على شركة الأهرام المنافسة رغم ان عرض  
سعرها هو أقل العطاءات سعرا وعرضها مطابقا لكل الشروط الفنية والمالية والقانونية، وارفقت في شكواها  
نسخة موقعة لتقرير لجنة التحليل والتقييم المالي والفني موضحاً فيه أن شركة الأهرام أغفلت أحد  
البنود الرئيسة التي لها تأثير سلبي على أعمال الصيانة وان لجنة التحليل توصي بالإسراء على مؤسسة عبدالله  
الكبوس كونها مستوفية لكافة متطلبات الاستجابة والتأهيل والمواصفات الفنية والشروط المطلوبة في وثائق  
المناقصة وأقل الأسعار المقيمة. وطلبت الشاكية من الهيئة النظر في تظلمها واتخاذ الاجراءات المناسبة لانصافها.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكوب بها برقم (1569) بتاريخ 2013/11/10 م



Ref : ..... الرقم : .....

Date: ..... التاريخ : .....

Res: ..... المرفقات : .....

تضمنت وقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافقة الهيئة بأوليات المناقصة، وبناء عليه، قامت الجهة بالرد على الهيئة بالمذكرة رقم (س.م.ع 5577) المؤرخة 2013/11/17م تضمنت الآتي:-

❖ أن الشركة الفائزة قدمت الضمان التنفيذي وتم توقيع العقد بعد إنقضاء الفترة القانونية للتظلم

❖ أرفقت الجهة بعض الأوليات المتعلقة بالمناقصة واشتملت على أسباب استبعاد عطاء مؤسسة عبدالله أحمد الكبوس وهي كما يلي:

أ- لم تقدم الشركة قائمة القدرات المالية الفنية.

ب- لم تقدم الشركة ضمان الجودة والتحويل (أصل)

وأرفقت الجهة الكشف التعاقدى للمناقصة بمبلغ وقدره 729,416.68 يورو بعد التخفيض بنسبة 10% ونسخة أخرى موقعة لتقرير لجنة التحليل والتقييم المالي والفني موضحاً فيه الآتي:

• أن العطاء الوحيد المستوفٍ للشروط والمواصفات والمؤهل فنياً هو العطاء المقدم من شركة الأهرام للتجارة.

• أن أحد البنود التي لم يشملها العطاء المقدم من شركة الأهرام يؤثر على أعمال الصيانة.

• توصيات لجنة التحليل بالإرساء على شركة الأهرام كونها مستوفية لكافة متطلبات الاستجابة

والتأهيل والمواصفات الفنية والشروط المطلوبة في وثائق المناقصة وأقل الأسعار المقيمة.

وأفادت الجهة بأن المحطة بحاجة ماسة لقطع الغيار لإجراء الصيانة لتعزيز التوليد وكذا قرب انتهاء السنة المالية حتى لا تحرم المؤسسة من المخصصات المالية المعتمدة في البرنامج الاستثماري لعام 2013 م وطلبت مؤسسة الكهرباء إتخاذ الإجراءات تجاه أي شركة تتقدم بشكوى دون أي وجه حق لان ذلك يتسبب في خسائر فادحة نتيجة التأخير في استكمال الإجراءات.

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، وبعد الجلوس مع الطرفين، رفع تقريره الى المجلس متضمناً الآتي:

1. لوحظ وجود تقريرين للجنة التحليل المالي والتقييم الفني لنفس المناقصة وتختلف فيهما نتائج التحليل والتقييم والتوصيات بالرغم من أن التوقيعات الظاهرة عليهما تمت من نفس الأشخاص (لجنة التحليل المالي والتقييم الفني).

2. مقدرة الشاكية على استخراج نسخة مغايرة وموقعة لقرار لجنة التحليل المالي والفني بالرغم من أن القرار قد تم تعديله قبل تحرير مذكرة الإرساء إلى المورد الفائز الأمر الذي يشكك في سلامة الإجراءات

3. المتخذة في الجهة ويوحي بوجود اعتراض من أحد الموظفين داخل الجهة على قرار الإرساء ما دفعه إلى تزويد المورد بنسخة من التقرير الأول كما قد يشير ذلك إلى وجود تواطؤ من قبل أحد الموظفين في الجهة مع المورد الشاكي.

4. لوحظ أن عطاء الشركة المرسى عليها لم يتضمن أحد البنود الرئيسية والذي يؤثر على أعمال الصيانة.





Ref : ..... الرقم  
Date: ..... التاريخ  
Res: ..... المرفقات

5. المتخذة في الجهة ويوحي بوجود اعتراض من أحد الموظفين داخل الجهة على قرار الإرساء ما دفعه إلى تزويد المورد بنسخة من التقرير الأول كما قد يشير ذلك إلى وجود تواطؤ من قبل أحد الموظفين في الجهة مع المورد الشاكي.
6. لوحظ أن عطاء الشركة المرسى عليها لم يتضمن أحد البنود الرئيسية والذي يؤثر على أعمال الصيانة.
7. لوحظ إرفاق شركة الكبوس لضمان جودة من غير المصنعين الأصليين OEM للقطع أو من الشركة المصنعة لنوع المولدات المطلوب تأهيلها (وارتسلا) الأمر الذي تسبب في استبعادها.
8. لوحظ في تقرير لجنة التحليل المالي والفني أن أحد العطاءات بمبلغ 431,649.34 يورو وهو العطاء المقدم من شركة اليمك للاستيراد وقد اشتمل على عدد 139 بنداً من أصل 143 بنداً (بينما كان عرض شركة الأهرام بمبلغ 693,283.63 يورو وقد اشتمل على عدد 141 بند من أصل 143 بنداً) وتم استبعاد هذا العرض للأسباب التالية:

a. مخالفة شروط الدفع حيث اشترطت الشركة فتح اعتماد مستندي

b. ضمان الجودة المقدم لمدة ستة أشهر فقط.

c. لم تلتزم الشركة بإعادة وثيقة المناقصة موقعة ومختومة من الشركة

9. لوحظ من خلال مراجعة عرض (عطاء) الشركة الشاكية بالمقارنة بعرض الشركة الفائزة تقاربها إلى حد كبير من بعضها ومع التكلفة التقديرية ويمكن ملاحظة ذلك من خلال الجدول التالي:

نسبة الانحراف عن التكلفة التقديرية	التكلفة التقديرية (يورو)	قيمة العطاء المقدم (يورو)	إسم الشركة
+ 0.91%	687,033.09	693,283.63	شركة الأهرام
- 5.89%		646,546.66	شركة الجوف
- 5.28%		650,759.04	مؤسسة الكبوس
- 37.1%		431,649.34	مؤسسة اليمك

10. لوحظ من خلال مراجعة وثائق المناقصة أن الجهة ارتكبت مخالفة من حيث تحديد عملة العطاء بالريال اليمني وتم قبول العطاءات المقدمة بعملات أخرى مع العلم بأنه تم استخدام الوثيقة النمطية للتوريدات البسيطة.

رابعاً: نظر المجلس في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ المجلس القرار الآتي:

#### القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وكون الشاكية لم تقدم ضمان الجودة من المصنعين الأصليين للألات، ومخالفتها لقواعد السلوك النزيهة بحصولها على تقرير موقع من قبل لجنة التحليل بالمخالفة لنصوص



Ref : .....

الرقم : .....

Date: .....

التاريخ : .....

Res.: .....

المرفقات : .....

القانون، واستنادا الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

1- رفض الشكوى المقدمة من مؤسسة عبدالله أحمد الكبوس إخوان للتجارة والتوكيلات ضد المؤسسة العامة للكهرباء والطاقة - محطة توليد الطاقة بعصيفرة م/تعز لصحة الأسس التي بني عليها قرار الإستبعاد.

2- توجيه الجهة باستكمال الإجراءات مع الشركة الفائزة بالمناقصة.

3- على مؤسسة الكهرباء التحقيق حول تسريب صورة من تقرير لجنة التحليل غير النهائي لمؤسسة الكبوس بالمخالفة للقانون واحالة المتسببين في ذلك التصرف الى المحاسبة وموافاة الهيئة بالنتائج

4- تنبه الجهة الى الملاحظات التي وردت في تقرير المكتب الفني.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 13 صفر 1435 هجرية الموافق

2013/12/16 م

القاضي عبدالرزاق سعيد الاكحلي  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالحميد المتوكل  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. امين معروف الجند  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك احمد العرشي  
رئيس الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

